

السؤال

هل صحيح بأن الغارق في البحر يقبض روحه الله تعالى ، وتسقط جميع ديونه بذلك ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ميته الغرق شهادة ، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ : الْمَطْعُونُ ، وَالْمَبْطُونُ ، وَالْغَرِيقُ ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)

رواه البخاري (2829) ومسلم (1914)

فيرجى لمن مات غريقا في سفر طاعة أن يكتب الله سبحانه وتعالى له أجر الشهادة .

لكن ، ليعلم - أولا - أن هؤلاء الشهداء ليسوا على مرتبة واحدة في الأجر .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

" والذي يظهر أن المذكورين ليسوا في المرتبة سواء ، ويدل عليه ما روى أحمد وابن حبان في صحيحه من حديث جابر ، والدارمي وأحمد والطحاوي من حديث عبد الله بن جحش ، وابن ماجه من حديث عمرو بن عتبة : أن النبي صلى الله عليه وسلم ، سئل أي الجهاد أفضل ؟ قال : من عقر جواده وأهريق دمه . وروى الحسن بن علي الجلواني في (كتاب المعرفة) له بإسناد حسن من حديث ابن أبي طالب قال : " كل مائة يموت بها المسلم فهو شهيد غير أن الشهادة تتفاضل " انتهى.

"فتح الباري" (6/44)

وليس من أجر الشهادة العفو عن حقوق العباد ، فهذه لا تسقط إلا بعفو أصحابها ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهيد المعركة : (يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ) رواه مسلم (1886) .

فإذا كان الشهيد حقا ، في الدنيا والآخرة ، لا يغفر له الدين ، فمن باب أولى ألا يغفر لشهيد الغرق ديونه ، وهو أقل درجة من الشهيد في سبيل الله ، وفي هذا تحذير شديد من خطورة أمر الدين على المسلم في الآخرة .

وانظر جواب السؤال رقم : (3095) ، (36830)

وأما أن الله تعالى هو الذي يقبض روحه ، فهذا لا أصل له ، بل هو باطل مخالف لما دل عليه الكتاب والسنة من أن ملك

الموت ، وأعوانه من الملائكة ، هم الموكلون بقبض أرواح العباد .

قال الله تعالى : (قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ) السجدة 11/

وقال تعالى : (وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ) الأنعام 61/

قال ابن عباس وغيره : " لملك الموت أعوان من الملائكة ، يخرجون الروح من الجسد ، فيقبضها ملك الموت إذا انتهت إلى الحلقوم " اه تفسير ابن كثير (3/267) .

ولفظ الآية عام (إذا جاء أحدكم) ، لم يصح شيء في خروج أحد من عمومه ، بل أدلة الكتاب والسنة موافقة له ، غير مخالفة .
والأحاديث في قبض الملك الموت أرواح العباد كثيرة معروفة .
والله أعلم .